

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٥٦ لسنة ١٩٥٩

بشأن صرف موظف من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى أحكام قانون الموظفين الأساسى رقم ١٣٥ وتمديلاته وخاصة المادة ٨٥ منه ؛

قرر :

مادة ١ - صرف السيد/ الياس بارا الكاتب فى الإحصاء الزراعى بمحافظة حمص من الخدمة فى وزارة الزراعة وتصفية حقوقه وفقا للقوانين النافذة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ويكلف وزير الزراعة فى الاقليم الشمالى بتنفيذ أحكامه ما

مديرية الجمهورية فى ٢٩ رجب سنة ١٣٧٨ (٧ فبراير سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٥٧ لسنة ١٩٥٩

بشأن إنهاء خدمة المدير العام للمعاون مصرف سورية الزراعى فى الإقليم السورى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى المادتين ١٨ ، ٢٣ من القانون رقم ١٣٠ لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى اقتراح وزير الزراعة فى الاقليم السورى ؛

قرر :

مادة ١ - تنهى خدمة السيد/ سعاد العظمة المدير العام للمعاون لمصرف سورية الزراعى وتصفية حقوقه وفقا لأحكام القوانين النافذة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية، ويعمل به فى الإقليم السورى فور تبليغه ما

مديرية الجمهورية فى ٢٩ رجب سنة ١٣٧٨ (٧ فبراير سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٥٨ لسنة ١٩٥٩

بشأن تكليف ديوان المحاسبة برقابة الناحية المالية لبعض شركات المرافق العامة بالإقليم المصرى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١٨٥ لسنة ١٩٥٨ بتعديل القانون رقم ١٢٩ لسنة ١٩٤٧ فى شأن المرافق العامة بالإقليم المصرى ؛

وعلى ما عرضه وزير الشؤون البلدية والقروية بالإقليم المصرى ؛

قرر :

مادة ١ - يعهد إلى ديوان المحاسبة بالرقابة المالية لإنشاء وإدارة المرافق التى تتولاها الشركات والمؤسسات الآتية :

(١) شركة ترام القاهرة .

(٢) مؤسسة خطوط القاهرة (أبو رجبله) .

(٣) شركة أتوبيس مفار .

(٤) مؤسسة مجد فؤاد درويش .